



## اتفاقية حظر الأتغام المضادة للأفراد

اجتماعات ما بين الدورات - 20 يونيو - 22 يونيو 2022

المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) ، جنيف

### البرنامج

الاثنين- 20 حزيران 2022

1- افتتاح اجتماعات ما بين الدورات 1000-1015

سعادة السفير الفارو إنريكي أيلالا ميلينديز، القائم بالأعمال، الممثلة الدائمة لكولومبيا لدى الأمم المتحدة في جنيف، ورئيسة الاجتماع العشرين للدول الأطراف (MSP20) وسعادة ستيفانو توسكانو، مدير مركز جنيف الدولي لإزالة الأتغام للأغراض الإنسانية (GICHD)، سوف يقدم كلمة افتتاحية.

2- ملاحظات أولية للجان الاتفاقية<sup>1</sup> 1100 - 1015

وفقاً لتفويض كل منها، ستقدم اللجان المواضيعية ملاحظاتها الأولية حول تنفيذ الاتفاقية وخطة عمل أوصلو بناءً على المعلومات المقدمة من الدول الأطراف. كما ستقدم اللجان معلومات عن أنشطتها وجهودها في الفترة التي تسبق الاجتماع العشرين للدول الأطراف.

3. المسائل المتعلقة باختصاصات لجنة مساعدة الضحايا 13000-11000

خلال هذا البند من جدول الأعمال، ستعرض اللجنة أنشطتها منذ الاجتماع التاسع عشر للدول الأطراف (الاجتماع التاسع عشر للدول الأطراف) وتأملات بشأن تنفيذ الدول الأطراف لالتزاماتها بمساعدة الضحايا بموجب خطة عمل أوصلو (الإجراءات من 33 إلى 41).

ستدعو اللجنة الدول الأطراف التي تنفذ التزامات مساعدة الضحايا إلى تقديم معلومات محدثة عن جهودها والتحديات التي واجهتها في تنفيذ التزاماتها بموجب خطة عمل أوصلو.

<sup>1</sup> اللجنة المعنية بتنفيذ المادة 5 (بلجيكا (الرئيس)، وسري لانكا، وفرنسا، والعراق).  
لجنة مساعدة الضحايا (الجزائر (رئيس)، إكوادور، إيطاليا وأوغندا).  
لجنة تعزيز التعاون والمساعدة (اليابان (الرئيس) والسودان وهولندا وتايلاند).  
لجنة الامتثال التعاوني (شيلي، كولومبيا (الرئيس)، إسبانيا، سويسرا، تركيا

## 4 - المسائل المتعلقة باختصاصات لجنة تنفيذ المادة 5

1800-1500

خلال هذا البند من جدول الأعمال ، ستعرض اللجنة أنشطتها منذ الاجتماع التاسع عشر للدول الأطراف وتأملات بشأن تنفيذ الدول الأطراف لإجراءات خطة عمل أوصلو المتعلقة بمسح المناطق الملوغمة وتطهيرها والتوعية بمخاطر الألغام والحد منها (الإجراءات من 18 إلى 32).

وفقاً لقرارات الاجتماع التاسع عشر للدول الأطراف ، ستقدم اللجنة أيضاً معلومات عن الجهود المبذولة لمواصلة تعزيز عملية طلب التمديد بموجب المادة 5 والالتزام بالإجراءات ذات الصلة لخطة عمل أوصلو، بما في ذلك من خلال الاعتماد على المدخلات من جميع أصحاب المصلحة المعنيين.

بعد عرض أنشطة اللجنة ، سيتم إعطاء الكلمة للوفود على النحو التالي:

- ستتمكن الدول الأطراف التي أشارت إلى أن لديها أو سيطلب منها تقديم طلبات لتمديد المواعيد النهائية المنصوص عليها في المادة 5 لينظر فيها الاجتماع العشرين للدول الأطراف (الأرجنتين ، إكوادور ، إريتريا ، غينيا بيساو ، صربيا ، السودان ، تايلاند ، اليمن) تقديم عروض غير رسمية لطلباتهم ؛
- ستتمكن الدول الأطراف التي طلب منها تقديم خطط عمل محدثة وفقاً للقرارات المتعلقة بطلبات التمديد الخاصة بها من إلقاء نظرة عامة على خطط عملها المحدثة (كمبوديا وتشاد وكرواتيا وإثيوبيا والنيجر وجنوب السودان) ؛
- الدول الأطراف الأخرى المنفذة للمادة 5 والتي ترغب في عرض ما أحرزته من تقدم في الوفاء بالمواعيد المحددة لها ؛
- الدول الأطراف والمنظمات الراغبة في المشاركة في الملاحظات الأولية للجنة.
- الدول الأطراف والمنظمات الراغبة في تقديم مدخلات بشأن المسائل المتعلقة بعملية طلب التمديد بموجب المادة 5.

الثلاثاء - 21 يونيو 2022

## 4- المسائل المتعلقة باختصاصات لجنة تنفيذ المادة 5

1100 – 1000

## 5- حلقة النقاش والمناقشة المواضيعية: الاستفادة من كل جهد: نحو عام 2025 ناجح

1200-1000

نظراً لأن الدول الأطراف تقترب من الموعد النهائي الطموح لعام 2025 المحدد في المؤتمر الاستعراضي الثالث لإكمال الالتزامات المحددة زمنياً للاتفاقية إلى أقصى حد ممكن، ستجري اللجنة المعنية بتنفيذ المادة 5 واللجنة المعنية بتعزيز التعاون والمساعدة مناقشة بشأن مفهوم "كل الجهود المعقولة" (ARE) ، الذي تم تطويره ضمن إطار عمل المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام وتطبيقه في إطار الاتفاقية، وكيف يمكن للدول الأطراف المتضررة من الألغام ضمان أفضل العناصر الرئيسية لدعم التنفيذ الفعال و الكفو للمادة 5.

سيستكشف الفريق أيضاً أهمية التعاون والمساعدة من أجل تحقيق الأهداف المشتركة للدول الأطراف ، بما في ذلك تكتيف الحوار بين أصحاب المصلحة ، وتنسيق جهود التعاون والمساعدة ، وتبادل الدروس المستفادة.

وبالمثل ، ستشمل الجلسة مناقشة حول أهمية دمج منظور النوع الاجتماعي وأخذ الاحتياجات والخبرات المتنوعة للأشخاص في المجتمعات المتأثرة في الاعتبار عند تنفيذ التزامات التطهير والتعاون والمساعدة.

ستدعى الدول الأطراف إلى تبادل المعلومات حول النجاحات والتحديات التي تمت مواجهتها في تطبيق "كل الجهود المعقولة" لتنفيذ الإجراءات ذات الصلة بخطة عمل أوسلو. وستدعى الدول الأطراف أيضاً إلى المشاركة في مناقشات حول أفضل السبل لتنسيق جهود التعاون والمساعدة لضمان التنفيذ المكثف حتى المؤتمر الاستعراضي الخامس في عام 2024.

**استراحة غداء 1500-1200**

#### **6. حلقة النقاش والمناقشة المواضيعية: تعزيز التعاون من أجل إعادة التأهيل**

**1700-1500**

إعادة التأهيل هو عنصر أساسي في مساعدة الضحايا. وبينما نجحت بعض الدول الأطراف في ضمان تقديم خدمات إعادة التأهيل ، لا تزال دول أطراف أخرى تواجه تحديات كبيرة في تقديم خدمات إعادة التأهيل وضمان استدامتها. وفي هذا الصدد ، ستستضيف اللجنة المعنية بمساعدة الضحايا ولجنة تعزيز التعاون والمساعدة فريقاً يهدف إلى استكشاف الدروس المستفادة والتحديات في تقديم خدمات إعادة التأهيل وفرص التعاون والمساعدة لدعم هذه الجهود.

كما سيستكشف الفريق أهمية إزالة الحواجز المادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والسلوكية والتواصلية للوصول إلى خدمات مناسبة وميسورة التكلفة ويمكن الوصول إليها لضحايا الألغام ؛ واستخدام نهج يشمل الجنس والعمر والإعاقة يأخذ في الاعتبار الاحتياجات المتنوعة في تخطيط وتنفيذ ورصد وتقييم جميع البرامج.

ستدعى الدول الأطراف إلى تبادل المعلومات بشأن أفضل الممارسات في تقديم خدمات إعادة التأهيل ، ودمج إعادة التأهيل في النظم الصحية ، ومعالجة النقص في الموارد اللازمة لإعادة التأهيل. كما ستدعى الدول الأطراف إلى تقديم معلومات عن التعاون والمساعدة المتاحين لتقديم خدمات إعادة التأهيل ، بما في ذلك التعاون الدولي والإقليمي والتعاون فيما بين بلدان الجنوب. ستوفر اللجنة فرصة لمناقشة إمكانية الوصول ، والقدرة على تحمل التكاليف وجودة الأجهزة المساعدة لدعم الناجين من الألغام والأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمعات المتضررة. والدول الأطراف والمنظمات الدولية ذات الصلة مدعوة للمشاركة في المناقشة.

#### **7- المسائل المتعلقة باختصاصات لجنة تعزيز التعاون والمساعدة**

**1800-1700**

خلال هذا البند من جدول الأعمال ، ستعرض اللجنة أنشطتها منذ الاجتماع التاسع عشر للدول الأطراف وتأملات بشأن تنفيذ الدول الأطراف لالتزامات التعاون والمساعدة بموجب خطة عمل أوسلو (الإجراءات من 42 إلى 47).

ستدعو اللجنة الدول الأطراف إلى تقديم معلومات محدثة عن جهودها والتحديات المتعلقة بالمسائل المتعلقة بالتعاون والمساعدة.

**الأربعاء – 22 يونيو 2022**

#### **7- المسائل المتعلقة باختصاصات لجنة تعزيز التعاون والمساعدة (تابع)**

**1100 - 1000**

#### **8- المسائل المتعلقة باختصاصات لجنة الامتثال التعاوني**

**1300 - 1100**

خلال هذا البند من جدول الأعمال ، ستعرض اللجنة أنشطتها منذ الاجتماع التاسع عشر للدول الأطراف وتأملات بشأن تنفيذ الدول الأطراف لالتزامات الامتثال بموجب خطة عمل أوسلو (الإجراءات من 42 إلى 47).

ستدعو اللجنة الدول الأطراف التي لديها عدم امتثال مزعوم أو معروف للالتزامات العامة بموجب المادة 1 إلى تقديم معلومات محدثة عن جهودها لمعالجة هذه المسائل. كما ستدعو اللجنة الدول الأطراف التي لديها

التزامات معلقة بموجب المادة 9 إلى أخذ الكلمة لتقديم تحديث بشأن تنفيذ الإجراء 50 من برنامج العمل المفتوح.  
وسُئِدعى الدول الأطراف والمنظمات الأخرى الراغبة في التعامل مع الملاحظات الأولية للجنة إلى أخذ الكلمة.

استراحة غداء

1500 – 1300

## 9- الشؤون المتعلقة باختصاصات الرئيس

1600 – 1500

أ. التعميم

خلال هذا البند من جدول الأعمال ، ستعرض الرئيسة أنشطتها المتعلقة بالعالمية. ثم سيدعو الرئيس الدول المهتمة غير الأطراف المشاركة في الاجتماع إلى أخذ الكلمة.  
وبعد ذلك ، يعطي الرئيس الكلمة للوفود والمنظمات المهتمة لتقديم آخر المستجدات بشأن أي مسألة أخرى تتعلق بالعالمية وفقاً لخطة عمل أوصلو (الإجراءان 11 و 12).

ب. تدمير مخزونات الألغام المضادة للأفراد والاحتفاظ بها

خلال هذا البند من جدول الأعمال ، سيقدم الرئيس أنشطته المتعلقة بالمسائل المتعلقة بتدمير المخزونات بموجب المادة 4 وبشأن المسائل المتعلقة بالألغام المضادة للأفراد المحتفظ بها لأغراض التدريب والأغراض الأخرى المسموح بها بموجب المادة 3. وبعد العرض الذي قدمه الرئيس ، سوف يتحدث المتحدثون للوفود على النحو التالي:

أ. سُئِدعى الدول الأطراف التي لم تلتزم بالمواعيد المحددة لها بموجب المادة 4 (اليونان وأوكرانيا) لتقديم معلومات محدثة عن تنفيذ التزامات تدمير مخزوناتهما وفقاً لخطة عمل أوصلو (الإجراءات من 13 إلى 15) ؛

ب. سُئِدعى الدول الأطراف التي اكتشفت ألعامًا مخزنة لم تكن معروفة من قبل إلى أخذ الكلمة ؛

ج. سُئِدعى الدول الأطراف التي احتفظت بالألغام المضادة للأفراد لأغراض التدريب وغيرها من الأغراض المسموح بها إلى تقديم معلومات عن أسباب الاحتفاظ بهذه الألغام المضادة للأفراد بموجب المادة 3 وخطط استخدام هذه الألغام والجهود المبذولة لاستكشاف بدائل وفقاً للقانون. خطة عمل أوصلو (الإجراءان 16 و 17).

د. وسُئِدعى الدول الأطراف والمنظمات الأخرى الراغبة في التعامل مع الملاحظات الأولية للجنة إلى أخذ الكلمة.

## 10- الأعمال التحضيرية للاجتماع العشرين للدول الأطراف

1700-1600

أ. عرض مشروع برنامج عمل الاجتماع العشرين للدول الأطراف (الرئيس)

ب. تحديث بشأن الأعمال التحضيرية لاجتماع الأطراف العشرين (تعيين الأمين العام للدول الأطراف في دورته العشرين)

ج. عرض تقديمي عن المسائل المالية والتنظيمية التي يعقدها الاجتماع العشرين للدول الأطراف (مكتب شؤون نزع السلاح)

د. تحديث برنامج الرعاية (منسق برنامج الرعاية)

هـ. المواعيد المقترحة لاجتماعات الاتفاقية لعام 2023 (الرئيس)

ر-تحديث بشأن الجهود المبذولة لاقتراح مجموعة من شاغلي المناصب ليتم انتخابهم في الاجتماع العشرين للدول الأطراف (الرئيس)  
ز. مناقشة (الوفود المهمة)

#### 11- وحدة دعم التنفيذ

1720 - 1700

أ. تحديث بشأن أنشطة وتمويل وحدة دعم التنفيذ (مدير وحدة دعم التنفيذ)  
ب. مستجدات مؤتمر التعهدات (الرئيس)  
ج. مناقشة (الوفود المهمة)

#### 12- حالة الاسهامات المقيمة

1750 - 1720

خلال هذا البند من جدول الأعمال ، سيقدم الرئيس تحديثاً للجهود المبذولة للتوصل إلى اتفاق بشأن المسائل المتعلقة بإمكانية التنبؤ المالي واستدامة الاسهامات المقررة للأمم المتحدة تمثيلاً مع طلب الاجتماع التاسع عشر للدول الأطراف لرئيس الاجتماع العشرين للدول الأطراف " أن تواصل التشاور بهدف تقديم اقتراح لاعتماده في الاجتماع العشرين للدول الأطراف

#### 13- اختتام اجتماعات ما بين الدورات لعام 2022

1800 - 1750

سعادة السفير الفارو إنريكي أبالا ميلينديز، القائم بالأعمال، الممثلة الدائمة لكولومبيا لدى الأمم المتحدة في جنيف ، رئيسة الاجتماع العشرين للدول الأطراف (MSP 20) ستقدم ملاحظات ختامية.